



هيئة الأوراق المالية

الرقم : 26 / 02315 / 4/2
التاريخ : 2026 / 07 / 05
الرقم التعريفي : 601000032

بورصة عمان
الدائرة المالية والإدارية
الديوان
٦ تموز ٢٠٢٦

الرقم المتسلسل : 1236

رقم الملف : 88122

الجهة المختصة : 106. الادراج

السادة/ شركة الكهرباء الوطنية المساهمة العامة المحدودة المحترمين

تحية طيبة،،

الموضوع: إصدار صكوك التمويل الإسلامي بصيغة عقد المراجعة للشراء - الشريحة الثانية

بالإشارة الى كتاب مدير الإصدار - البنك المركزي - رقم 10346/3/3 تاريخ 2026/6/23 وكتابكم رقم 2026/6/28 وكتاب هيئة الرقابة الشرعية المركزية رقم 2026/9 تاريخ 2026/6/22 وكتاب هيئة الرقابة الشرعية المركزية رقم 2026/9 تاريخ 2026/6/28 بخصوص طلب الموافقة على تسجيل الشريحة الثانية من صكوك التمويل الإسلامي لصالح شركتكم بصيغة عقد المراجعة للأمر بالشراء البالغ عددها (150,000) مائة وخمسون ألف صك، وبقيمة اسمية (1000) ألف دينار للصك، وبقيمة إجمالية (150,000,000) مائة وخمسون مليون دينار عن طريق الإصدار المباشر وطرحها للاكتتاب العام للجهات المبينة في نشرة الإصدار وانفاذ نشرة الإصدار المتعلقة بذلك.

أود إعلامكم بقرار مجلس المفوضين المشكل بمقتضى أحكام قانون صكوك التمويل الإسلامي رقم (2026/8) تاريخ (2026/7/5) والمتضمن ما يلي:-

أولاً: الموافقة على نشرة الإصدار الخاصة للشريحة الثانية من صكوك التمويل الإسلامي كما وردت في اجازة هيئة الرقابة الشرعية المركزية في كتابها رقم 2026/9 تاريخ 2026/6/28. لصالح شركتكم بصيغة عقد المراجعة للأمر بالشراء والبالغ عددها (150,000) مائة وخمسون ألف صك وبقيمة اسمية (1000) ألف دينار للصك، وبقيمة إجمالية (150,000,000) مائة وخمسون مليون دينار، عن طريق الإصدار المباشر، وتسجيلها وطرحها للاكتتاب للجهات المبينة في نشرة الإصدار، وانفاذ نشرة الإصدار المتعلقة بذلك.

ثانياً: الموافقة على طلبكم بإستثنائكم من أحكام المادة (16/أ) من تعليمات إصدار صكوك التمويل الإسلامي وتسجيلها من حيث المدة الواردة في هذه المادة والنشر بالصحف اليومية والاستعاضة عنها بتزويد الجهات المستهدفة بالعرض بنشرة الإصدار بالطرق المناسبة، وذلك استناداً الى أحكام المادة (23) من تعليمات إصدار صكوك التمويل الإسلامي وتسجيلها لسنة 2013.



ثالثاً: الموافقة على طلبكم بإستثنائكم من أحكام المادة (17) من تعليمات اصدار صكوك التمويل الاسلامي وتسجيلها والمتعلقة بالإعلان عن نتائج الاكتتاب في الصحف اليومية، وذلك استناداً الى أحكام المادة (23) من تعليمات اصدار صكوك التمويل الاسلامي وتسجيلها لسنة 2013.

رابعاً: إعلام الهيئة خطياً بعدد الصكوك التي تم تغطيتها وقيمتها، ومراجعة مركز إيداع الأوراق المالية لتسجيل هذه الصكوك.

وتفضلوا بقبول الإحترام،،،

عماد أبو حاتم
رئيس هيئة الأوراق المالية

نسخة:

- البنك المركزي الاردني.
- وزارة المالية
- هيئة الرقابة الشرعية المركزية.
- مركز إيداع الأوراق المالية.
- شركة بورصة عمان.
- مديرية الصكوك الإسلامية.
- وحدة الرقابة الداخلية.
- مديرية الإفصاح.



Handwritten signature and date: 12/1/14